



دليل قسم القانون الجنائي - كلية القانون -

عناوين التواصل مع إدارة الكلية

صفحة الكلية:

- قسم الدراسة والامتحانات
بكلية القانون/جامعة مصراتة



هواتف الكلية:

- الشؤون الإدارية: 0512618442
- مسجل الكلية: 0512614727



البريد الإلكتروني:

• info@law.misuratau.edu.ly



فاكس الكلية:

• 0512618443



قسم القانون الجنائي



لجنة إعداد الدليل

د. أمان أحمد المطردي
أ. أبوبكر المستيري
أ. إيناس محمد العبيدي
أ. خديجة الهادي قدح

تصميم وإخراج فني

م. فاطمة الزهراء عبدالوهاب كريم

فهرس المحتويات

01	نبذة عن القسم
01	الرؤية والرسالة والأهداف
03	استراتيجية القسم في تطوير المقررات وتقييم الطلاب
05	أنشطة القسم وخدمة المجتمع
06	أعضاء هيئة التدريس
07	المقررات الدراسية بالقسم
09	الفصل الدراسي الموجود به المقرر
10	توصيف المقررات الدراسية بالقسم
11	- المقررات الإلزامية



نبذة عن القسم

أنشئ قسم القانون الجنائي منذ افتتاح كلية القانون بمصراتة في العام الدراسي 1994-1995 م. ويوجد بالقسم ثلاثة عشر مقرر دراسي بواقع واحد و ثلاثون وحدة دراسية منها عشرة وحدات اختيارية.

يضم القسم عدد خمسة أعضاء هيئة تدريس قارئين تتفاوت درجاتهم العلمية من محاضر إلى محاضر مساعد، وعدد معيد واحد ملتحق بالدراسات العليا. حيث يقوم أعضاء هيئة التدريس بالقسم كغيرهم من أعضاء هيئة التدريس بالأقسام الأخرى بمهمتهم بجد واجتهاد ولا يتوقف عطاؤهم عند حد التدريس والإشراف على بحوث الطلاب، بل يمتد إلى نشر المعرفة القانونية عن طريق نتاجهم الفكري ومشاركاتهم في المحافل العلمية.

ونظراً لإيفاد عدد من أعضاء هيئة التدريس بالقسم لمواصلة دراستهم الدقيقة الدكتوراه، فقد عمد القسم لسد العجز الحاصل في أعضاء هيئة التدريس بأساتذة متعاونين؛ ليقوموا بتدريس بعض المقررات الدراسية التابعة للقسم.

يحرص القسم كغيره من أقسام الكلية على زيادة عدد أعضائه باختيار بعض أوائل الخريجين للتعين في وظائف المعيدين، والعمل على إيفادهم لمواصلة دراستهم العليا وفقاً للوائح والقوانين ذات العلاقة.

إن ما وصل إليه القسم يرجع إلى الجهد الجماعي والعمل المتواصل والعمل بروح الفريق الواحد والذي يؤمن بفاعليته جميع الأعضاء بالقسم، وهم يأملون من خلال ذلك إلى السمو بكليتهم إلى أرفع مستوى بهدف تحقيق أهدافها.

الرؤية

تحقيق التميز للكلية لتكون من منارات العلم المتخصصة في المجال القانوني على المستوى المحلي والدولي.

الرسالة

المساهمة في تجهيز كوادر متخصصة في المعرفة القانونية تحفظ للعدالة مكانتها وهيبتها من خلال تقديم المعرفة القانونية بالفهم الواعي والتفسير الصحيح للقواعد القانونية، ليكون القانون فوق الجميع ويحتمون بعدل القضاء.

الأهداف

إن المكانة الرفيعة التي يتمتع بها خريجو كلية القانون، فمعظمهم يعملون في مجالات من شأنها إقامة العدل وضمان الحقوق، فإن القسم يهدف من خلال برنامجه إلى:-

1. خلق الكوادر القانونية المتخصصة والمؤهلة في مجال القانون الجنائي من خلال طرح مجموعة من المقررات الدراسية يتولى تدريسها مجموعة من أعضاء هيئة التدريس المؤهلين والمتخصصين في مجال القانون الجنائي وفق مفردات محددة ومعتمدة مسبقاً لهذا الغرض.
2. تنمية القدرات الشخصية لدى الطلاب في بيئة تنافسية هدفها الرفع من مستوى التحصيل العلمي في المجال القانوني على البحث العلمي، ومحاولة تذليل ما يواجهونه من صعوبات، وترسيخ أهمية وجدوى البحث العلمي في المجال القانوني. إضافة إلى دراسة المشكلات القانونية عن طريق البحوث والدراسات في المجال القانوني.
3. تدريب الطلاب في مستوى الجانب العملي من خلال تمارين تتمثل في قضايا عملية؛ للرفقي بمستواهم وربط الجانب النظري لدراساتهم بالجانب العملي.
4. العمل على تنمية الفكر القانوني بما فيه من قدرة على التحليل والاستنتاج والمقارنة والنقد خدمة لقضايا المجتمع.
5. تشجيع أعضاء هيئة التدريس بالقسم والطلاب على المشاركة في المؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية القانونية بالداخل والخارج.

استراتيجية القسم في تطوير المقررات وتقييم الطلاب

يسعى القسم إلى تطوير المناهج موضوعياً بتطوير مفردات المقررات الدراسية واقتراح اضافة مقررات دراسية وفق الأطر المتاحة وفقاً للوائح والقوانين المتعلقة بذلك ما يعد لازماً لمواكبة التطور الحاصل في التشريعات. يتبنى القسم تدريس المقررات الدراسية بالمحاضرات ومن ثم أداء الامتحانات النصفية والنهائية وهو الأسلوب المعتاد في كليات القانون العربية والأجنبية عموماً، ويؤخذ في الاعتبار مدى حرص الطالب على حضور المحاضرات ومشاركته في إثرائها بالنقاش متى ما افسح المجال لذلك. ونظراً لقصور الدراسة النظرية المجردة في إيجاد عنصر قانوني قادر على العمل عند تخرجه، فإن دراسة بعض المقررات تقتضي جانباً عملياً وهذا ما يتبناه بعض أساتذة القسم وذلك بافتراض قضايا عملية في بعض المقررات الدراسية ذات الطابع العملي ومناقشتها وتدريب الطلاب على إيجاد حلول لها، وتتمثل هذه المواد التي يكون لها جانب عملي في:

1. الإجراءات الجنائية (1) 2. الإجراءات الجنائية (2)

3. القانون الجنائي الخاص (1) 4. القانون الجنائي الخاص (2)

5. القانون الجنائي العام (1) 6. القانون الجنائي العام (2)

7. القانون الدولي الجنائي 8. قانون المخدرات

حيث يكلف الطلاب بعد استعراض بعض القضايا ومنهجية حلولها بالبحث عن حلول لبعض القضايا المطروحة عليهم.

ونظراً للأهمية التي يحتلها البحث العلمي والتدريب فإن أعضاء هيئة التدريس بالقسم غالباً ما يكلفون الطلاب بتقديم ورقات بحثية حول موضوع ما، أو تعليق على حكم قضائي أو دراسة مقارنة لموضوع من الموضوعات، تكون هذه الأعمال والنشاطات جميعاً عنصراً أساسياً في تقدير درجات أعمال السنة في الفصل الدراسي. وسعيًا من القسم في تحسين أدائه وحتى يتمكن أعضاء هيئة التدريس من مواكبة التشريعات الصادرة يتابع القسم حركة صدور الجريدة الرسمية التي تصدر عن وزارة العدل والتي تنشر بها التشريعات الجديدة الصادرة عن الوزارة، وتودع هذه الجرائد بمكتب رئيس القسم.

الاستراتيجيات وطرق التدريس المستخدمة في تدريس المقررات:

ت	المحاضرة والإلقاء، والعروض الإيضاحية
1	الحوار و المناقشة
2	ضرب الأمثلة، وتصوير المسائل لتقريبها لأذهان الطلاب
3	تكليف الطلاب بكتابة أبحاث أو تقارير حول جانب من مفردات المقرر أو تحليله

طرق وأساليب تقييم المقررات:

ت	طريقة وأسلوب التقييم	النسبة المئوية
1	التقويم المستمر لضمان تفاعل الطلاب أثناء المحاضرة و الحضور والمشاركة والانضباط	10%
2	الامتحان النصفى	30%
3	الامتحان النهائى	60%

الإمكانيات المطلوبة لتنفيذ المقررات:

ت	طريقة وأسلوب التقييم	ملاحظات
1	قاعة تدريس	
2	سبورة و مستلزماتها	
3	جهاز حاسوب	
4	جهاز عرض ضوئى	

أنشطة القسم وخدمة المجتمع

إيماناً من القسم بدور المؤسسة العلمية في تطوير البيئة المحيطة بها وخدمة المجتمع باعتبارها بيتاً للخبرة والاستشارة، ومن خلال الأهداف التي يسعى لتحقيقها قام القسم بما يأتي:-

أولاً:

مساهمة أعضاء القسم في أعمال بعض المؤتمرات القانونية وفي إصدار مشاريع بعض القوانين باقتراح صياغة نصوص قانونية.

ثانياً:

مشاركة بعض أعضاء هيئة التدريس بالقسم في مناقشة وتقييم عدد من الرسائل والأطروحات العلمية في عدد من الجامعات الليبية.

ثالثاً:

يساهم بعض أعضاء هيئة التدريس بالقسم في سد العجز الحاصل في أعضاء هيئة التدريس لدى بعض الكليات المناظرة وغيرها داخل الجامعة وخارجها في تدريس مقررات قانونية.

رابعاً:

نشر المعرفة القانونية من خلال نشر أعضاء هيئة التدريس للبحوث والمقالات في الدوريات المتخصصة ونشر مؤلفاتهم العلمية.

هذا عن جانب النشاط النظري للقسم، أما عن الجانب العملي والتدريبي يقوم القسم سنوياً بتدريب الطلاب على إقامة محاكمات صورية لربط الجانب النظري بالجانب العملي في مقرر الإجراءات الجنائية (2).

أعضاء هيئة التدريس

ت	اسم الأستاذ	درجته العلمية	المؤهل	ملاحظات
1	أ. إيناس محمد مؤمن العبيدي	محاضر	ماجستير	قار
2	أ. وسام سليمان أحمد الصغير	محاضر مساعد	ماجستير	قار
3	أ. عبدالناصر إبراهيم عبدالله فائد	محاضر مساعد	ماجستير	قار
4	أ. حاتم محمد رحيل كريم	محاضر مساعد	ماجستير	قار
5	أ. سعاد عيسى أحمد المحيشي	محاضر مساعد	ماجستير	قار
6	أ. عادل علي عبدالسلام	محاضر مساعد	ماجستير	موفد

المعيدون بالقسم

ت	اسم المعيد	ملاحظات
1	إيمان بشير الضلعة	ملتحق بالدراسة بالداخل

المقررات الدراسية

المقررات الإلزامية

الوحدات	الأسبقية	الرمز	اسم المقرر	ت
02	---	LW 110	علم الإجرام	1
02	LW 110	LW 111	علم العقاب	2
03	LW111	LW 201	القانون الجنائي العام (1)	3
02	LW 201	LW 202	القانون الجنائي العام (2)	4
03	LW 202	LW 305	القانون الجنائي الخاص (1)	5
03	LW 305	LW 306	القانون الجنائي الخاص (2)	6
03	LW 306	LW 401	الإجراءات الجنائية (1)	7
03	LW 401	LW 402	الإجراءات الجنائية (2)	8

المقررات الاختيارية

الوحدات	الأسبقية	الرمز	اسم المقرر	ت
02	LW 202	LW 507	قانون المرور	1
02	LW 202	LW 506	قانون المخدرات	2
02	LW 202	LW 505	قانون العقوبات الاقتصادي	3
02	LW 201	LW 503	القانون الدولي الجنائي	4
02	LW 202	LW 501	تشريعات البيئة والصحة	5

متطلبات الجامعة التي يتولى القسم الإشراف عليها

ت	اسم المقرر	الرمز	الأسبقية	الوحدات
1			لا يوجد	

متطلبات الكلية التي يتولى القسم الإشراف عليها

ت	اسم المقرر	الرمز	الأسبقية	الوحدات
1	مناهج البحث القانوني	LW 311	إنجاز 65 وحدة	02

الفصل الدراسي الموجود به المقرر

الفصل الدراسي	اسم المقرر	ت
الفصل الأول	علم الإجرام	1
الفصل الثاني	علم العقاب	2
الفصل الثالث	القانون الجنائي العام (1)	3
الفصل الرابع	القانون الجنائي العام (2)	4
الفصل الخامس	القانون الجنائي الخاص (1)	5
الفصل السادس	القانون الجنائي الخاص (2)	6
الفصل السابع	الإجراءات الجنائية (1)	7
الفصل الثامن	الإجراءات الجنائية (2)	8
الفصل الخامس	مناهج البحث القانوني	9



توصيف المقررات الدراسية

المقررات الإلزامية

LW 110	رقم المقرر	علم الإجرام	اسم المقرر
--	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- التعريف بعلم الإجرام: من حيث نشأته وتطوره وفروعه وعلاقته بالعلوم الجنائية الأخرى.
- دراسة الظاهرة الإجرامية: من حيث مفهوم الجريمة والمجرم، وأساليب البحث عن تفسير الظاهرة الإجرامية وأسبابها.
- المذاهب العلمية في تفسير السلوك الإجرامي: المذهب الفردي، المذهب الاجتماعي، المذهب المختلط.
- عوامل السلوك الإجرامي: العوامل الذاتية، العوامل البيئية.

المراجع:

- د. محمد باره، مبادئ علم الإجرام، بدون ناشر، 2010م.
- عبدالرحمن أبوتوتة، علم الإجرام، المكتب الدامي الجديد، 2011م.
- د. فرج الهريش، علم الإجرام، بدون ناشر، 1999م.
- د. فوزية عبدالستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، 1985م.
- د. محمد الرازقي، علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، 1985م.

LW 111	رقم المقرر	علم العقاب	اسم المقرر
LW 110	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- التعريف بعلم العقاب وعلاقته بالعلوم الجنائية الأخرى.
- نشأة وتطور النظم العقابية: النظم العقابية في المجتمعات البدائية، النظم العقابية في المجتمعات القديمة، النظم العقابية في العصور الوسطى.
- المذاهب الفلسفية العقابية الحديثة: الفكر العقابي التقليدي، الفكر العقابي الوضعي، الفكر العقابي التوفيقي، حركة الدفاع الاجتماعي، النظام العقابي الإسلامي.
- التعريف بالعقوبة وعناصرها وخصائصها وتقسيماتها.
- التعريف بالتدابير الوقائية وخصائصها والتمييز بينها وبين العقوبة وأنواعها في التشريع الليبي.
- المعاملة الجنائية للسجين من حيث نظمها وتقسيمات السجون وأنواعها وإدارتها.

المراجع :

- أ. عبدالناصر فائد، محاضرات في علم العقاب، ملخص من مجموعة مراجع وغير منشور.
- د. محمد باره، علم الإجرام والعقاب، بدون ناشر، 2015م.
- د. فوزية عبدالستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، 1985م.
- د. صالح الهريش، النظم العقابية، جامعة قاريونس، 1992م.

LW 201	رقم المقرر	القانون الجنائي العام (1)	اسم المقرر
LW 111	المقرر الذي يسبقه	03	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- فكرة عامة عن القانون الجنائي وتشمل: تعريفه، علاقته بالقوانين الأخرى، أقسامه، ومصادره.
- القواعد التي تحكم سريان القانون الجنائي: من حيث الزمان، والمكان، والأشخاص.
- الأحكام العامة للجريمة وتشمل: التعريف بالجريمة الجنائية وأركانها العامة، مبدأ الشرعية، الشروع في الجريمة، المساهمة الجنائية.
- أسباب الإباحة وتشمل: التعريف بأسباب الإباحة والأحكام التي تحكمها، ممارسة الحق، الدفاع الشرعي، أداء الواجب، حالة الضرورة).
- المسؤولية الجنائية وتشمل: التكوين القانوني للمسؤولية الجنائية، موانع المسؤولية الجنائية.

المراجع :

- د. محمد رمضان باره، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الليبي (الجزء الأول)، 2015م.
- د. محمد النبراوي، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الليبي، جامعة قاريونس، 1987م.
- د. محمد الرازقي، محاضرات في القانون الجنائي (القسم العام)، دار الكتاب الجديدة المتحدة، 199م.

LW 202	رقم المقرر	القانون الجنائي العام (2)	اسم المقرر
LW 201	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- التعريف بالعقوبة وخصائصها وأغراضها وأنواعها.
- الإفراج الشرطي وحالاته وشروطه.
- تطبيق العقوبات من حيث تقديرها وظروف تشديدها وتخفيفها، ووقف تنفيذها، والعفو عنها، وتعددتها، وسقوطها، وأحكام رد الاعتبار.
- التعريف بالتدابير الوقائية وخصائصها وأغراضها وأنواعها، وإجراءات تنفيذها.

المراجع :

- د. محمد رمضان باره، قانون العقوبات الليبي، الجزء 2، الجزاء الجنائي، بدون ناشر، 2014م.
- د. محمد النبراوي، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الليبي، جامعة قاريونس، 1987م.
- د. محمد الرازقي، محاضرات في القانون الجنائي (القسم العام)، دار الكتاب الجديدة المتحدة، 1999م.
- د. أحمد عبدالعزيز الالفي، شرح قانون العقوبات الليبي، بدون ناشر ولا سنة نشر.
- د. سليمان عبدالمنعم، النظرية العامة لقانون العقوبات، الحلبي الحوقية، 2003م.
- د. أحمد محمد بونة، أسباب تخفيف العقوبة، جامعة المرقب، 2009م.

LW 305	رقم المقرر	القانون الجنائي الخاص (1)	اسم المقرر
LW 202	المقرر الذي يسبقه	03	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- الجرائم ضد حياة الأفراد وسلامتهم، وتشمل:-
- جرائم القتل، وتشمل: جرائم القتل العمد، جرائم القتل العمد المخفف، جرائم القتل تجاوزاً للقصد، جرائم القتل الخطأ، جرائم القتل وفقاً لقانون القصاص والدية.
- جرائم الضرب والإيذاء، وتشمل: جرائم الضرب، جرائم الإيذاء البسيط، جرائم الإيذاء الجسيم، جرائم الإيذاء الخطير، جرائم الإيذاء خطأ.
- جرائم الخطر على حياة الأفراد أو سلامتهم، وتشمل: المشاجرة، تسييب القصر أو العجزة، تسييب الوليد صيانة للعرض، الإجهاض.
- الجرائم ضد الحرية والعرض والأخلاق، وتشمل: المواقعة، هتك العرض، الأفعال والأشياء الفاضحة، التعرض لأنثى على وجه يخدش حياءها، الجرائم الماسة بالشرف "السب والتشهير".

المراجع :

- د. أبوبكر الأنصاري، شرح قانون العقوبات الليبي القسم الخاص، دار الكتب الوطنية، 2013م.
- أ. طارق الجملي، إشكاليات القصاص والدية في القانون الليبي، دار الكتب الوطنية، 2008م.
- د. محمد بارة، شرح قانون العقوبات الليبي القسم الخاص، جامعة ناصر، 1992م.
- د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات الليبي القسم الخاص، دار النهضة العربية، 1988م.

LW 306	رقم المقرر	القانون الجنائي الخاص (2)	اسم المقرر
LW 305	المقرر الذي يسبقه	03	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- يتناول مقرر جرائم الأموال كل ما يتعلق بالجرائم الواقعة على الأموال وفقاً للتوصيف التالي:
- جرائم السرقة: وتشمل الأحكام الخاصة بجرائم السرقة والحراقة وفقاً لقانون حدي السرقة والحراقة، وجرائم السرقة وفقاً لأحكام قانون العقوبات الليبي (السرقة البسيطة، السرقة المشددة، السرقة المخففة، السرقة بالإكراه).
 - جرائم النصب.
 - جريمة الصك غير قابل الوفاء.
 - جريمة خيانة الأمانة.
 - جريمة تملك منقول ضائع.
 - جريمة إخفاء أشياء متحصلة من جناية أو جنحة.
 - جريمة المساس بالحقوق المترتبة على الأموال العقارية.

المراجع :

- د. محمد رمضان باره، جرائم الاعتداء على الأموال، بدون ناشر، 2015م.
- د. أبو بكر الأنصاري، جرائم الاعتداء على الأموال، بدون ناشر، 2015م.
- د. عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، جزء ثاني، دار الحديث، 2009م.

LW 401	رقم المقرر	الإجراءات الجنائية (1)	اسم المقرر
LW 306	المقرر الذي يسبقه	03	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

يتناول مقرر الإجراءات الجنائية (1) توضيح المفهوم العام لقانون الإجراءات الجنائية وبيان الأحكام الخاصة بالدعوى العمومية وفقاً للتوصيف التالي:

- التعريف بقانون الإجراءات الجنائية: من حيث مضمونه وخصائصه، وعلاقته بالقوانين الأخرى، والقواعد التي تحكم تفسير قواعده وسرياتها.
- الدعوى العمومية: من حيث تعريفها، وخصائصها، والجهات المختصة برفعها، والقيود الواردة على رفعها، وأحوال انقضائها.
- الدعوى المدنية أمام القضاء الجنائي: من حيث مفهومها، وموجباتها، وموضوعها، وأطرافها (الخصوم)، والقيود الواردة على رفعها، وإجراءاتها أمام المحكمة الجنائية، والحكم فيها.
- علاقة الدعوى الجنائية والحكم الفاصل فيما بالدعوى المدنية: من حيث حجية الحكم الجنائي أمام القضاء المدني، وحجية الحكم المدني أمام القضاء الجنائي، وأثر تحريك الدعوى الجنائية على السير في الدعوى المدنية أمام المحاكم المدنية.
- مرحلتا جمع الاستدلالات والتحقيق الابتدائي: من حيث مفهومهما وخصائصهما، واختصاصات مأموري الضبط القضائي المتعلقة بكل منهما، وإجراءاتهما، وأوجه التصرف في الدعوى بناءً على كل منهما.
- غرفة الاتهام: من حيث تعريفها، وتشكيلها، واختصاصاتها، والإجراءات المتبعة أمامها، وأوجه تصرفها في الدعوى، والطعن في الأوامر الصادرة منها.

المراجع :

- د. مأمون سلامة، الإجراءات الجنائية، ج 1، بدون ناشر، 1974م.
- د. فايزة الباشا، شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، 2004م.
- د. ض محمد عوض، عوقانون الإجراءات الجنائية في التشريع الليبي، الدار الجامعية، 2008م.
- د. الهادي بوحمرمة، الوجيز في قانون الإجراءات الجنائية، مكتبة طرابلس العلمية، 2020م.
- د. موسى ارحومة، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، ج 1، منشورات جامعة البحر المتوسط.

LW 402	رقم المقرر	الإجراءات الجنائية (2)	اسم المقرر
LW 401	المقرر الذي يسبقه	03	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

يتناول مقرر الإجراءات الجنائية (2) دراسة كل ما يتعلق بالمحاكمة والحكم والعيوب الإجرائية وطرق الطعن في الأحكام وفقاً للتوصيف التالي:

- القضاء الجنائي: من حيث تنظيمه، وتشكيل المحاكم الجنائية، وصلاحيات القضاة، والقواعد التي تحكم اختصاص المحاكم الجنائية.
- إجراءات نظر الدعوى أمام المحاكم الجنائية: من حيث القواعد العامة للتحقيق النهائي، وإجراءات الجلسات أمام المحاكم الجنائية، وتقيد المحكمة الجنائية بحدود الدعوى الجنائية، وأدلة الإثبات.
- الحكم الجنائي: من حيث أنواع الأحكام الجنائية، وشروط صحتها، ومشمولاتها.
- الأمر الجنائي: من حيث التعريف به، وبيان خصائصه، والجهات التي تملك إصداره، ومشمولاته، والاعتراض عليه.
- العيوب الإجرائية وآثارها: البطلان، الانعدام، السقوط، الحرمان، عدم القبول.
- طرق الطعن في الأحكام: من حيث مفهومها وتقسيماتها، والأحكام العامة التي تحكمها، والأحكام الخاصة لكل منها المعارضة، الاستئناف، النقض، التماس إعادة النظر.

المراجع :

- د. مأمون سلامة، الإجراءات الجنائية، بدون تاريخ نشر.
- أ. وسام سليمان الصغير، الإجراءات الجنائية، الجزء الثاني (مرحلة المحاكمة)، كتاب منهجي مقدم للطباعة والنشر بمعرفة إدارة المطبوعات بجامعة مصراتة، 2021م.

LW 507	رقم المقرر	قانون المرور	اسم المقرر
LW 202	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- التعريف بقانون المرور وبيان أهميته وخصائصه وموضوعه، والتطور التشريعي لقانون المرور في ليبيا.
- جرائم المرور في القانون الليبي: التعريف بها، خصائصها، أركانها، وتصنيفها.
- الجزاءات في قانون المرور: العقوبات الأصلية والتبعية والتكميلية، والتدابير الأمنية والتحفظية.
- الجوانب الإجرائية في قانون المرور: الضبطية القضائية، اختصاص المحاكم في جرائم المرور، إثبات جرائم المرور، الصلح في جرائم المرور، الأمر الجنائي في جرائم المرور).
- دراسة تحليلية لبعض جرائم المرور: وتشمل جريمة القتل خطأً بمركبة آلية، جريمة الإيذاء خطأً بمركبة آلية، الجرائم المتعلقة بتراخيص القيادة، جريمة القيادة في حالة سكر أو تخدير، جريمة اختراق الإشارة الضوئية الحمراء، جريمة استعمال الهاتف النقال أثناء القيادة، جريمة استعمال الأنوار الملونة والمهبرة للبصر، جريمة تعريض حياة الأشخاص أو الأموال للخطر، وغيرها من جرائم المرور.

المراجع :

- د. مأمون محمد سلامة، جرائم المرور في التشريع الليبي، المكتبة الوطنية.
- د. سالم محمد الأوجلي، جرائم المرور في القانون الليبي، دار الكتب الوطنية.

LW 506	رقم المقرر	قانون المخدرات	اسم المقرر
LW 202	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- فكرة عامة: علة تجريم المخدرات، حكم المخدرات في الشريعة الإسلامية، التطور التشريعي لجرائم المخدرات.
- جنايات المخدرات: الأركان القانونية لجنايات المخدرات، المخدر أو المؤثر العقلي وتصنيف المخدرات، الاتصال غير المشروع بالمواد المخدرة، الجلب، التصدير، إنتاج أو استخراج المواد المخدرة، الحيازة والإحراز، التدليل على الحيازة والإحراز، التعامل في المواد المخدرة، إثبات التعامل في المواد المخدرة، التقديم للتعاطي وما يرتبط به من أفعال، التصرف في المخدر لغرض غير شرعي.
- الركن المعنوي (القصد الجنائي) العلم، الإرادة، القصد الجنائي الخاص، قصد الاتجار، قصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي، قصد التقديم للتعاطي.
- عقوبات جنائيات المخدرات: العقوبات الجنائية الأصلية والتكميلية، عقوبة النشر، العقوبة في حالة تعدد الجرائم، الإعفاء من العقاب من حيث طبيعته ونطاقه وشروطه، العقوبات التبعية.
- التدابير الوقائية الخاصة بجرائم المخدرات: (الإيداع في مصحة للعلاج، المصادرة)، التدابير في حالة الحكم بالإدانة أكثر من مرة.
- غسيل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات.
- جنح المخدرات: جنح المرخص لهم بالاتصال بالمواد المخدرة (عدم إمساك الدفاتر أو عدم القيد فيها، تجاوز فروق الأوزان، أركان الجريمة وعقوبتها).
- جنح المخدرات من آحاد الناس: الضبط في مكان أعد أو هيئ لتعاطي المخدرات، جلب أو تصدير مواد ضعيفة التخدير.
- مخالفة الأحكام الأخرى لقانون المخدرات والمؤثرات العقلية: التعدي على موظف عام أو مقاومته بالقوة أو العنف (أركان الجريمة وعقوبتها)، قتل أحد الموظفين عمدًا بسبب وظيفته (أركان الجريمة، عقوبة الجريمة).
- الإجراءات الاحتياطية في حالة الاتهام بجريمة مخدرات.

المراجع :

- د. محمد مرعي صعب، جرائم المخدرات، دار الحلبي الحقوقية، 2007م.

LW 503	رقم المقرر	قانون الدولي الجنائي	اسم المقرر
LW 201	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- مفهوم القانون الدولي الجنائي ونشأته وأهميته ومصادره والتفريق بينه وبين القانون الداخلي الجنائي.
- آليات تطبيق القانون الجنائي الدولي.
- القضاء الدولي الجنائي.
- القواعد الموضوعية والإجرائية التي تحكم القضاء الدولي الجنائي.
- المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة.
- المحكمة الجنائية الدولية الدائمة.
- أسباب نشأة المحكمة الجنائية الدولية الدائمة icc.
- قواعد اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.
- علاقة المحكمة الجنائية الدولية الدائمة بمجلس الأمن.
- الجزاءات المنصوص عليها في اتفاقية انشاء المحكمة الجنائية الدولية.
- نماذج من القضايا المنظورة أمام المحكمة الجنائية الدولية.

المراجع:

- أ. وسام سليمان الصغير، الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في ليبيا، رسالة ماجستير / كلية القانون جامعة طرابلس، 2017م.
- أ. وسام سليمان الصغير، المحكمة الجنائية الدولية واختصاصها بالحالة الليبية، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية، 2013م.
- د. بدرالدين محمد شبل، القانون الدولي الجنائي الموضوعي، منشورات دار الثقافة، 2001م.
- د. عبدالقادر صابر جرادة، القضاء الجنائي الدولي، منشورات دار النهضة العربية، 2005م.
- د. علي عبدالقادر قهوجي، القانون الدولي الجنائي، منشورات دار الحلبي، 2001م.
- د. عبدالفتاح بيومي حجازي، دراسة متعمقة في القانون، المحكمة الجنائية الدولية، 2009م.

LW 505	رقم المقرر	قانون العقوبات الاقتصادي	اسم المقرر
LW 202	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- التعريف بقانون العقوبات الاقتصادي: نشأته، خصائصه، ذاتيته، وعلاقته بقانون العقوبات.
- تمييز الجرائم الاقتصادية عن الجرائم العادية من حيث الركن الشرعي والركن المادي والركن المعنوي.
- المسؤولية عن فعل الغير في قانون العقوبات الاقتصادي، مسؤولية الشخص الاعتباري.
- دراسة تحليلية لبعض الجرائم الاقتصادية وفقاً للقانون رقم (2) لسنة 1979 م بشأن الجرائم الاقتصادية كجرائم الرشوة، واستغلال النفوذ، الاختلاس، الاستيلاء، التهريب، تخريب المنشآت، إصدار صك دون مقابل الوفاء.

المراجع :

- د. مصطفى كشلاف، الجرائم الاقتصادية في ليبيا.
- د. محمد الشركسي، جريمة الرشوة.
- فخري الحديثي، قانون العقوبات الجرائم الاقتصادية.

LW 501	رقم المقرر	تشريعات البيئة والصحة	اسم المقرر
LW 202	المقرر الذي يسبقه	02	عدد الوحدات

يهدف هذا المقرر إلى تعريف الطالب :

- تعريف الجريمة البيئية وخصائصها.
- التطور التشريعي لجرائم البيئة.
- أركان الجريمة البيئية.
- أحكام المسؤولية الجنائية.
- العقوبات.
- دراسة نماذج لبعض الجرائم البيئية.

المراجع:

- إيناس محمد مؤمن العبيدي، الحماية الجنائية للبيئة من التلوث في القانون الليبي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، 2013م.



دليل قسم القانون الجنائي - كلية القانون -

تصميم وإخراج فني: م. فاطمة الزهراء عبدالوهاب كريم